ISSN(Print): 1813-4521 OnIine ISSN:2663-7502
Journal of the Iraqia University
available online at: https://www.iasj.net/iasj/issue/2776

المحكمة الرقمية

د.بشار رشيد حسين جامعة نينوى كلية القانون

د. حسام محسن عبدالعزيز كلية النور الجامعة – قسم القانون

The Digital Court.

Dr. Bashar Rashid Hussein
Nineveh University - College of Law
bashar.rashid@uoninevah.edu.iq
Dr. Husam Mohsin Abdulaziz
Al-Noor University College - Department of Law
husam.mohsin@alnoor.edu.iq

المستخلص:

اجتاحت الثورة المعلوماتية مختلف مجالات الحياة وقلبت الموازين؛ إذ شملت عدة جوانب في الدولة، ولم يكن مرفق القضاء بعيداً عنها، فبعد أن كانت الدول تتبنى نظام قضائي يخضع لبطءِ سير إجراءته والمعاناة التي يتحملونها أطرافه، ولا سِيما الحضور إلى المحاكم، وما ينجم عنها من اكتظاظ في قاعاتها، لجئت معظم الدول إلى التقاضي عن بعد، من خلال الاستعانة بالوسائل التقنية الحديثة؛ مثل الحاسوب وشبكة الإنترنيت؛ إذ يتيح هذا التحول مزايا عديدة منها زيادة فعالية وإنتاجية المحاكم، وتبسيط الإجراءات والمعاملات، وفي جميع مراحل التقاضي من وقت دفع الرسوم إلى الانتهاء من إصدار الحكم.**الكلمات المفتاحية (المحكمة الرقمية – إجراءات التقاضي– التقاضي الإلكتروني– إقامة الدعوى– المستندات).**

Abstract:

The information revolution has swept across various aspects of life, bringing about significant changes. It has impacted various aspects of government, and the judiciary is no exception. Many countries have adopted judicial systems that previously suffered from slow procedures and the challenges faced by parties involved, especially the need to physically attend court, leading to overcrowded courtrooms.To address these issues, most countries have turned to remote litigation, harnessing modern technological tools like computers and the Internet. This transformation offers numerous advantages, such as enhancing the efficiency and productivity of the courts, simplifying procedures and transactions at all stages of litigation, from paying fees to the issuance of a verdict.

Keywords: Digital court, litigation procedures, electronic litigation, filing a lawsuit, documents..

المقدمة

أولاً: مدخل إلى دراسة الموضوع: إن التطورات الحاصلة في كافة قطاعات الحياة من تقدم تكنولوجي ووسائل الاتصالات والإنترنيت جعل مواكبة هذه التغيرات أمر لا بُدَّ منه، وفي جميع مرافق الدولة بشكل عام، ومرفق القضاء بشكل خاص؛ لأن الاستعانة بهذه التكنولوجيا تؤدي إلى تحسين أداء العدالة، من خلال استعانة المتقاضين بالوسائل الحديثة في حسم منازعاتهم؛ إذ يمكن لهم إقامة الدعوى وتقديم المستندات والدفوع إلكترونياً؛ بل حتى دفع الرسوم دون الحضور إلى مبنى المحكمة، وبلا شك أن الاتجاه المذكور يسهل ويسرع عملية التقاضي، ويحقق العدالة بأبهى صورها، لذا أصبح من الضروري أن يتجه القضاء إلى تحول قبول الدعوى، والنظر فيها من جلسات المحاكم التقليدية (الحضورية) إلى الجلسات عن بعد (إلكترونياً).

ثانياً: أهمية البحث وهدفه:

تمتاز الدراسة بأهمية كبيرة؛ لأنها تهدف إلى إيجاد نظام قضائي لا يشترط فيه حضور الخصوم، فهو يهدف إلى تبسيط إجراءات التقاضي وتقليل التكاليف؛ فضلاً عن عدم استعمال المراسلات الورقية بين المحكمة وأطراف الدعوى، مما يؤدي إلى توفير سبل الراحة واختصار الجهد.

ثالثاً: مشكلة البحث: تكمن المشكلة في الإجابة عن التساؤل الآتي:

هل وفَّرَ المشرع العراقي غطاء قانوني يستطيع القاضي من خلاله قبول الدعوى والنظر فيها إلكترونياً، أم قصر الإجراءات السابقة على الطرق التقليدية؟

رابعاً: منهجية البحث:

تقوم الدراسة على المنهج التحليلي، من خلال تحليل النصوص القانونية، والأحكام القضائية المرتبطة بموضوع البحث، وعرض الآراء الفقهية ذات العلاقة بالبحث.

خامساً: خطة البحث:

قسَّمنا البحث إلى مطلبين؛ تناولنا في المطلب الأول: مفهوم المحكمة الرقمية، أما المطلب الثاني: تكلمنا فيه عن إجراءات المحاكمة الرقمية.

المطلب الأول مفهوم المحكمة الرقمية

يستلزم لتحقيق العدالة والسرعة في إنجاز الدعاوى العمل على استغلال التطور العلمي والتكنولوجي، وثورة الاتصالات في المجال القضائي، لِمَا في ذلك من توفير للوقت والجهد معاً في المعاملات القضائية، وتبسيط إجراءات التقاضي؛ فضلاً عن ضمان حماية أوراق الدعوى ومستنداتها وبياناتها، وبذات الوقت تسهيل الاطلاع عليها من قبل الأطراف دون الانتقال إلى مبنى المحكمة، وانعكاس ذلك على تلافي البطء في التقاضي، والحد من إطالة أمد التقاضي[١]، لذا فإن مصطلح التقاضي الإلكتروني[٢] باعتباره مفهوماً حديثاً ظهرَ نتيجة تطور تكنولوجيا المعلومات الحديثة التي دخلت كل مجالات الحياة، وأصبح انتشاره عالمياً وخدماتها متنوعه واستخداماتها كثيرة شملت أيضاً مجال القضاء، الذي لم يحقق تقدماً ملحوظاً، بالمقارنة بما حققته المجالات الأخرى[٣].ولتسليط الضوء على مفهوم المحكمة الرقمية، سنقسم المطلب إلى ثلاثة فروع، وعلى النحو الآتي:

الفرع الأول تعريف المحكمة الرقمية

المحاكم الرقمية[٤]: هي أحد التطبيقات العديدة لثورة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، وتتجسد في مفاهيم متعددة؛ مثل "التقاضي الإلكتروني" أو "التقاضي عن بعد" الذي اتجهت الكثير من الدول إلى الأخذ به؛ إلا أن المشرع العراقي في القوانين الإجرائية لم يتعرض لتعريف "المحكمة الرقمية" أو تحديد مفهومها، وبالرجوع إلى كتابات الشراح والمتخصصين، يرى البعض بأن المحكمة الرقمية، هي عبارة عن: "حيز تقني معلوماتي ثنائي الوجود – شبكة الربط الدولية ومبنى المحكمة – يعكس الظهور المكاني الإلكتروني لأجهزة ووحدات قضائية وإدارية، على الشبكة تعمل هذه الأجهزة على استقبال الطلبات القضائية، ولوائح الدعاوى، وتجهيز برامج الملفات الإلكترونية، وتوفير متجدد للمعلومات حول مستجدات الدعاوى، وقرارات الأحكام، بما يمثل تواصلاً دائماً مع جمهور المواطنين والمحامين، كما تمكِّن هذه المحكمة أصحاب العلاقة من المتقاضين، ووكلائهم من الترافع، وتحضير الشهود، وتقديم البيانات، والاتصال المباشر مع العاملين في المحكمة، في كلِّ وقتٍ ومن أي مكان، كما توفر المحكمة آليات جديدة ومتطورة لمتابعة الدعاوى، والاطلاع على مجريات الجلسات – بل وحتى حضور الجلسات إلكترونياً – وقرارات الأحكام بكل يسر وسهولة، كما تتيح شفافية وسرعة في الحصول على المعلومات"[٥]، يعابُ على التعريف السابق في عدم تحديده لعناصر المحكمة الرقمية، وإنما قام بوصفها بشكل مستفيض، وحصر عوامل نجاحها في المستلزمات الإلكترونية فقط. وبنفس الاتجاه عرَّفها آخر بأنها: "سلطة المحكمة القضائية المتخصصة للفصل إلكترونياً بالنزاع المعروض أمامها، من خلال شبكة الربط الدولية – الإنترنت – وبالاعتماد على أنظمة إلكترونية، وآليات تقنية فائقة الحداثة بهدف سرعة الفصل بالخصومات، والتسهيل على المتخاصمين"[٦] بينما يرى البعض الآخر أن المحكمة الرقمية هي: "حيز تقني معلوماتي ثنائي الوجود يعكس الظهور المكاني الإلكتروني لوحدات قضائية وإدارية، يباشر من خلاله مجموعة من القضاة نظر الدعاوى والفصل بها، بموجب تشريعات تخولهم مباشرة الإجراءات القضائية بتلك الوسائل مع اعتماد آليات تقنية فائقة، في الحداثة لملفات الدعاوى والتي سيتم تدوين الإجراءات القضائية من خلالها، بما فيها ما أطلق عليه برمجة الدعوى الإلكترونية أو حوسبة الدعوى"[٧]، أشار التعريف السابق أن من مستلزمات نجاح المحكمة الرقمية وجود تشريعات تخول القضاة تطبيق التقنيات الحديثة في التقاضي، وبالتأكيد أن هذا الاتجاه محمود؛ لأنه يدل على تطور القوانين في البلدان التي تعتمد النظام الرقمي في التقاضي. ويذهب آخر– وبحق – أن المحكمة الرقمية هي عبارة عن: "سلطة لمجموعة متخصصة من القضاة بنظر الدعوى، ومباشرة الإجراءات القضائية بوسائل إلكترونية مستحدثة، ضمن نظام، أو أنظمة قضائية معلوماتية متكاملة الأطراف

والوسائل، تعتمد منهج تقنية شبكة الربط الدولية – الإنترنت – وبرامج الملفات الحاسوبية الإلكترونية بنظر الدعاوى والفصل بها، وتنفيذ الأحكام بغية الوصول لفصل سريع بالدعاوى والتسهيل على المتقاضين"[٨] بناءً على ما تقدم يتضح من التعاريف أمران هما:

الأمرُ الأول: أن فكرة المحكمة الإلكترونية تستلزم ابتداءً حوسبة عمل كل محكمة على حدة، وربط المحاكم معاً، لتؤدي عملها عبر الوسائل الإلكترونية، ولتقوم قواعد البيانات مقام الوثائق والملفات الورقية على نحو يتيح سرعة الوصول إلى المعلومات، وسرعة استرجاعها والربط فيما بينها[٩].

الأمرُ الثاني: أن المتقاضي أو المحامي عند رغبته في إقامة الدعوى بطريقة إلكترونية يقوم بإرسال عريضة الدعوى عبر البريد الإلكتروني، من خلال موقع إلكتروني مخصص لهذا الغرض، ومتوفر لمدة ٢٤ ساعة وطيلة أيام الأسبوع؛ إذ يتم استلام هذه المستندات بمعرفة الشركة القائمة على إدارة هذا الموقع، ثم تقوم بإرساله إلى المحكمة المختصة، فيتسلمه الموظف المختص بقلم المحكمة، ويقوم بفحص المستندات والتأكد من هوية المستخدم، ثم يقرر قبول هذه المستندات أو عدم قبولها، ويرسل للمتقاضي رسالة إلكترونية[١٠].

ومما سبق يمكن تعريف المحكمة الرقمية بأنها: "المحكمة التي تقوم بجميع الأعمال الموكلة إليها قانوناً باستخدام أجهزة الحاسوب، ويحتوي على تطبيقات خاصة لتسيير إجراءات التقاضي والموصول بشبكة الاتصالات الدولية (الإنترنت) لاختصار الوقت والجهد، وإصدار الحكم بأبسط وأسرع الطرق دون حضور أطراف الدعوى للمحكمة"[١١].

الفرع الثاني تقدير المحكمة الرقمية

يساهمُ تطبيق نظام المحكمة الرقمية في تحقيق العدالة الإجرائية بفاعلية، دون أن يضطر المتقاضون إلى تحمل مشاق التوجه إلى مقار المحاكم والتنقل بين قاعاتها ودهاليزها، فمن خلال المزايا التي يحققها العمل بهذا النظام، تتحقق العدالة الناجزة في أسرع وقت، وبجهد ونفقة أقل في ظل ما يشهده العالم المعاصر من ثورة علمية تقنية فاقت كل التصورات وخاصة في مجال الاتصالات فنظام المحاكم الرقمية يحقق العديد من المزايا والفوائد، أهمها تبسيط إجراءات التقاضي، وسرعة التلقي في تلقي وإرسال المستندات والوثائق، والحد من مظاهر الفساد في مرفق القضاء، والتي سوف نتناولها وعلى النحو الآتي:

أولاً: تبسيط إجراءات التقاضي: في ظل العمل بنظام المحكمة الإلكترونية، فلا حاجة للانتقال إلى المحكمة لحضور جلسات المرافعة، والاطلاع على قرارات المحكمة أو الحكم الصادر في الدعوى، ولا حاجة للسفر من بلد إلى آخر لحضور جلسات المرافعة؛ حيث تتم كافة إجراءات الدعوى ابتداءً من تقديم وإعلان صحيفة الدعوى وحتى صدور حكم نهائي فيها، باستخدام وسائل إلكترونية، كجهاز كمبيوتر متصل بشبكة الاتصالات الدولية، أو شبكة اتصال خارجي خاصة تقوم بعملية إرسال واستلام المستندات والوثائق، دون الحاجة لانتقال أطراف الدعوى مرات عديدة لمقر المحكمة، كما يتم سماع الأقوال، وتبادل المذكرات بينهم، أو بين ممثليهم والاستماع لأقوال الشهود، أو استجواب الخصوم بالطريق الإلكتروني، كما يستطيع المحامي الإلكتروني أن يتواجد اليوم في جميع أنحاء العالم، ويعطي استشاراته عبر شبكة الإنترنت[١٢]فأهم ما يميز النظام الإجرائي للمحكمة الإلكترونية، هو عدم استعمال الوثائق الورقية في كافة الإجراءات والمراسلات بين طرفي التقاضي؛ حيث تتم بينهم إلكترونياً دون استخدام الأوراق، وهو ما يتفق مع الغرض من إنشائها[١٣]، وهذا ما تمتاز به التكنولوجيا الحديثة في التطوير وتوفير سبل الراحة للبشرية، ومن أبرز هذه التطورات التكنولوجية ما يتعلق بعالم الاتصالات الحديثة، مما كان سبباً في اختصار الوقت والجهد للكافة دون قيود الزمان والمكان، ومما ساهم ولا يزال في تحقيق العدالة الإجرائية بين المتقاضين[١٤].

ثانياً: السرعة في تلقي وإرسال المستندات والوثائق: تتيح شبكة الإنترنت إمكانية إرسال المستندات والوثائق، وبعض الرسائل إلكترونياً، بمعنى التسليم الفوري للوثائق إلكترونياً؛ شأنها في ذلك شأن البحوث والتقارير الإلكترونية، إلى جانب بعض الخدمات كالاستشارات القانونية، وطلب الخبرة في مجال ما، والتي تعتمد على تقنية التنزيل" download "، وتقابله التقنية الثانية التي يطلق عليها " upload "، والتي تعني التحميل عن بعد؛ أي: إرسال ملف أو برنامج إلى جهة أخرى، لذلك نرى بأن أجهزة الإرسال الإلكترونية، لها دور قانوني في تطبيق إجراءات التقاضي الإلكتروني، بحيث يساعد هيئة القضاء في التجميع والتخزين والحفظ، وكذاك في الإعلانات والإخطارات، وفي تبادل الوثائق بين الخصوم أو ممثليهم القانونيين[١٥].

ثالثاً: القضاء على مظاهر الفساد في مرفق القضاء: يؤدي تطبيق نظام المحكمة الإلكترونية إلى القضاء على صور ومظاهر الفساد المختلفة في مرفق القضاء، فالملاحظ أن أغلب وسائل العمل في المحاكم لا زالت في معظمها بدائية تعتمد على التداول اليدوي لأوراق الدعاوى، ولا زالت أوراق القضايا تحفظ في طرقات المحاكم بعد أن ضاقت بها المخازن، مما يجعل أوراق الإعلانات عرضة للعبث والتلف والحريق[١٦] ففي ظل العمل

بنظام المحاكم الرقمية في الدعائم الإلكترونية تحل محل المستندات الورقية، بحيث تصبح الرسالة الإلكترونية: هي السند القانوني الذي يُمكِّنُ طرفي النزاع من اعتماده في حال نشوئه وتطبيق المعاملة الإجرائية الإليكترونية كبديل عن المعاملة التقليدية، التي يضطر فيها المتقاضي إلى التعامل مع البشر، كما يساهم في تحقيق المساواة بين المتقاضين وعدم التفرقة بين متقاض وآخر؛ فضلاً عن المساهمة في تجنب كافة صور المحاباة أو المجاملة، ويؤدي إلى تقليص فرص مظاهر الفساد والوقاية من تبعاته[١٧]كما يحقق نظام المحكمة الرقمية الشفافية الكاملة؛ إذ أن جميع المعلومات المتعلقة بالدعوى متاحة للمتقاضين، وبإمكانهم الوصول إليها مما يساعد على تقليص فرص تلاعب المحامين وتواطؤهم مع الخصم، والإهمال في تقديم المذكرات والمستندات[١٨].وعلى الرغم من المزايا التي يحققها تطبيق فكرة المحكمة الرقمية في تحقيق العدالة الإجرائية وتطوير مرفق القضاء؛ إلا أن البعض يرى أنها خطوة محفوفة بالمخاطر[١٩]، وتتضمن مساساً بمبادئ التقاضي وركائزه الأساسية، والتي يمكننا إجمالها في أربع نقاط وعلى النحو الآتي:

١ – يؤدي تطبيق نظام المحاكم الرقمية إلى تقليص فرص المحامى في إبداء الدفوع القانونية الإجرائية، وهو ما يمثل إخلالاً بمبدأ الدفاع، وهو من أهم المبادئ الأساسية للتقاضي.

٢ – من شأن تطبيق المحكمة الرقمية المساس بمبدأ الحضورية ومبدأ المواجهة، وكلاهما من الركائز الأساسية لتحقيق العدالة الإجرائية، فحضور الخصم الجلسات يمكنه من الإطلاع على الأدلة التي يقدمها خصمه ومناقشتها ومجابهتها، وتقديم الأدلة والدفوع.

٣ – يتعارض تطبيق فكرة المحاكم الرقمية مع مبدأ تدوين محاضر الجلسات القضائية لمعرفة كل ما يدور فيها، وتمكين محكمة الدرجة الثانية من رقابة مراعاة الإجراءات القانونية من ناحية المحكمة التي أصدرت الحكم في أول درجة.

٤ – تطبيق نظام المحكمة الرقمية يفتح المجال لانتشار ظاهرة التعدي المعلوماتي، التي قد تؤدى إلى تمكين بعض الخصوم من الحصول على الأدلة، والتلاعب بها عبر اختراق الموقع الإلكتروني، وهو ما يشكل خطراً على مرفق العدالة الإجرائية .

الفرع الثالث متطلبات تطبيق المحكمة الرقمية

إن تطبيق المحاكم الرقمية والاستفادة من تكنولوجيا المعلومات، ونظم الاتصال الحديثة يستلزم توافر متطلبات أساسية، سواء من حيث التشريعات أو من حيث الإمكانات البشرية والفنية، لتمكين الأشخاص من القيام بكافة إجراءات التقاضي، وبناءً عليه سوف نقسم هذا الفرع على فقرتين وعلى النحو الآتي:

أولاً: متطلبات تشريعية: لا يمكن تطبيق نظام المحكمة الرقمية، بدون وجود تشريعات تسمح بالتقاضي عن بعد وإتمام كافة إجراءات التقاضي بالطريق الإلكتروني باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال، فالقاضي لا يستطيع استخدام وسائل الاتصال الحديثة في عمله؛ إلا إذا كان هناك تنظيم تشريعي يسمح له بذلك[٢٠]ونظراً للأهمية البالغة فقد شهدت السنوات الأخيرة من القرن الماضي اتجاه بعض الدول العربية إلى إجراء التعديلات اللازمة للتشريعات الإجرائية، وغيرها من التشريعات ذات الصلة بعملية التقاضي، لتسمح باستخدام التقنيات الحديثة لوسائل الاتصال في إجراءات التقاضي، وقد تسارعت وتيرة هذا التوجه في السنوات الأخيرة بعد أن أدرك العالم كله أن التحول إلى نظام التقاضي الإلكتروني قد أصبح ضرورة في ظل التداعيات الكارثية لانتشار وباء كورونا؛ حيث أدخلت التعديلات التشريعية اللازمة على التشريعات الإجرائية في المواد المدنية[٢١]، وفي المواد الجنائية[٢٢]، ولم ينظم المشرع العراقي إجراءات المحاكمة في القوانين العراقية رغم أهميته العملية، فلم يقم المشرع وزناً للسرعة في إنهاء الدعوى، وهذا أدى إلى أن تتسم الدعوى في العراق بالبطء في حسمها.

ثانياً: متطلبات فنية وبشرية: وهي مجموعة من الأجهزة والمعدات الفنية، والفنيين والمتخصصين في المجال التقني الذين يقومون بالعمل على هذه الأجهزة، كما يستلزم أن يكونوا على دراية كافية وخبرة بالأعمال والبرامج الحاسوبية[٢٣]، فمن الأجهزة والتقنيات الفنية التي يجب توافرها لعمل المحكمة الرقمية تتمثل في:

١- الحاسوب الآلي أو الكومبيوتر: وهو جهاز إلكتروني يتعامل مع المعلومات والبيانات بتحليلها وبرمجتها، إظهارها وحفظها وإرسالها وتسليمها بواسطة برامج وأنظمة معلوماتية إلكترونية[٢٤].

٢- يتم إنشاء شبكة داخلية (الإنترنت) من خلال ربط جميع الأقسام والوحدات وقاعات المحكمة ببعضها البعض، وهذه الشبكة مقيدة على خط الاتصال الذي يربطها ببعضها، ويستطيع جميع المتعاملين في المحكمة الاتصال ببعضهم آليا، وإرسال الملفات والوثائق والمذكرات فيما بينهم، دون الحضور الشخصي[٢٥].

٣- إنشاء موقع إلكتروني للمحكمة؛ إذ يستلزم إنشاء موقع على الإنترنت، ويعدُّ عنواناً إلكترونياً للمحكمة يكون ضمن البوابة الإلكترونية لوزارة العدل، أو الجهة التي ترتبط بها المحكمة، ويستطيع من خلاله المتقاضي أو المحامي الحصول على المعلومات والاستعلام عن الدعاوى، وذلك بالتصفح عبر الموقع أو الاتصال المباشر الإلكتروني مع الموظفين من خلال برامج خاصة، كما يمكنه التسجيل ودفع الرسوم إلكترونياً[٢٦].

ثالثاً: المتطلبات البشرية: يمكن إجمالها بالآتي:

١- **قضاة المحكمة:** وهم مجموعة متخصصة من القضاة النظاميين يباشرون المحاكمات عبر الموقع الإلكتروني للمحكمة الإلكترونية ضمن نظام قضائي، وهؤلاء يباشرون تطبيق إجراءات التقاضي الإلكتروني، وتدوينها في ملف الدعوى الإلكترونية من خلال مجموعة من الإجراءات، ويصدر القاضي أمراً إلى مجموعة من الموظفين المتخصصين في الحاسوب، والذين يطلق عليهم كتبة المواقع الإلكترونية، وهم في الأصل كتاب ضبط المحكمة للقيام بتحضير أطراف النزاع أو محاميهم ومباشرة المحاكمة، ويتم تدوينها إلكترونياً بالصوت والصورة؛ حيث يستمع القاضي لتصريحاتهم ومرافعاتهم، وتصور هذه العملية، وتنقل إلى جزء من موقع دائرة المعلوماتية، وتمثل بذلك علنية المحاكمة الإلكترونية[٢٧].

٢- **كُتاب المواقع الإلكترونية:** وهم مجموعة من الموظفين الحقوقيين التابعين للمحكمة، والمتخصصين في تقنيات الحاسوب وتصميم وإدارة المواقع الإلكترونية؛ حيث يقومون بالمهام الآتية[٢٨]:

أ- تسجيل الدعاوى وإرسالها مع ما تتضمنه من وثائق وأدلة إثبات، ويمكن إرسالها عن طريق الماسح الضوئي والاحتفاظ بالأصل، لإرساله إلى المحكمة حالة طلبها له.

ب- استفاء الرسوم إلكترونياً بإحدى وسائل الدفع الإلكتروني.

ج- تجهيز جدول مواعيد الجلسات.

د- الاتصال بأطراف الدعوى وتبليغهم بالحضور بمواعيد انعقاد الجلسات، والتأكد من صفة كل منهم، سواءً كانوا أطراف الدعاوى أو الشهود، وذلك قبل إدخالهم إلى موقع المحكمة موقع القاضي.

٣- **إدارة المواقع والمبرمجين:** حيث تقوم هذه الفئة بمتابعة الإجراءات من أقسام مجاورة وخارج قاعة المحكمة، من أجل معالجة كل عطل أو خطأ حال حدوثه، وحماية النظام من الفيروسات، كما يقومون بمساعدة كتاب المواقع الإلكترونية[٢٩].

٤- **المحامون:** حيث يتوجب عليهم الحصول على دورات في علم الحاسوب وتصميم البرامج والمواقع الإلكترونية، كما يفترض تجهيز مكاتبهم بأحدث الأجهزة والمعدات الحاسوبية[٣٠].

المطلب الثاني إجراءات المحاكمة الرقمية

يقوم التجهيز التقني للمحكمة الرقمية بدور أساسي ومحوري في العملية الإجرائية يتعين علينا إلقاء الضوء عليه، وللإلمام بكافة مراحل العملية الإجرائية أمام المحكمة الرقمية، لا بُدَّ أن نوضح الكيفية التي تكون عليها إجراءات الدعوى القضائية أمام المحكمة الذكية، وهذا ما نعرج لنتناوله في ثلاثة فروع وعلى النحو الآتي:

الفرع الأول: مرحلة إقامة الدعوى.الفرع الثاني: مرحلة النظر في الدعوى.الفرع الثالث: مرحلة صدور الحكم.

الفرع الأول مرحلة إقامة الدعوى

يجب على المدعي عند تقديم دعواه أن تكون بعريضة تقدم إلى القاضي؛ إذ نص قانون المرافعات المدنية العراقي على أنه: "كلُّ دعوى يجب أن تقدم بعريضة"[٣١]، ويجب أن تتضمن مجموعة من البيانات حددها المشرع؛ مثل اسم المحكمة وتاريخ العريضة، واسم كل من المدعي والمدعى عليه وغيرها من التفاصيل[٣٢]، ولم يحدد القانون شكلية معينة في تقديم عريضة الدعوى؛ إذ يمكن أن تقدم بأي شكل كان (مكتوبة باليد أو على مستند إلكتروني) شريطة أن تتسم بالثبات، لكي تحقق الغاية منها، في الحفاظ عليها وإمكانية الرجوع إليها عند الحاجة وفاتنا أن نشير إلى إجراءات رفع الدعوى الإلكترونية تكون بقيام المدعي بالتواصل مع من يرى من المحامين المعلوماتيين، بالدخول على الموقع الخاص به، فيسطر شكواه على صفحته ويترك له طلب بذلك، فإذا قبل المحامي الوكالة في الدعوى يقوم بإرسال رسالة بيانات للمدعى، وبذلك تنشأ علاقة تعاقدية إلكترونية بينهما، ويتحدد من خلالها أتعاب المحاماة وطريقة سدادها، ثم يقوم المدعي باستصدار توكيل لمحاميه ليتولى أمر الدفاع عنه، وذلك بالطريق الإلكتروني من خلال الربط مع الجهات المختصة بعد إدخال البيانات المطلوبة، والتأكد من هويته عن طريق الربط مع مديرية الأحوال المدنية في نطاق مشروع الحكومة الإلكترونية[٣٣] ويمكن إرسال العريضة إلكترونياً إلى المحكمة المختصة من خلال شبكة الإنترنيت إلى البريد الإلكتروني الخاص بها، ويرسل الجواب من المحكمة إلى المرسل (المدعي) بقبول دعواه ابتداء، وتسجيلها تحت تسلسل

معين يبلغ به المدعي بعد أن يؤشر عليها من قبل القاضي[٣٤].وبعد أن يتم تحديد يوم المرافعة من قبل القاضي يتم دعوة الخصم للمرافعة بورقة التبليغ، يذكر فيها رقم الدعوى والأوراق المطلوبة واسم كل من الطرفين وشهرته وصنعته واسم المحكمة، وتختم بختم المحكمة وتسلم نسخة منه الخصم، والنسخة الأخرى تحفظ في إضبارة الدعوة[٣٥]إن الدعوى القضائية: هي تصرف إداري مكتوب يلزم التقدم به إلى القضاء، كي يتمكن القاضي من توفير الحماية القضائية لطالبيها، والتي نصَّ قانون المرافعات المدنية العراقي على أنه: "طلب شخص حقه من آخر أمام القضاء"[٣٦]، وأن المطالبة بهذا الحق هو حق جوهري بالدعوى القضائية، وأن إقامتها تمرُّ بمراحل عدة تبدأ بتقديم عريضة الدعوى وتسجيلها، ثم دفع الرسم ومن ثم تبليغ أطراف الدعوى[٣٧].

الفرع الثاني مرحلة النظر بالدعوى إن إدارة الجلسة وضبطها أمر منوط بالقاضي، وله الاستعانة في ذلك بمعاونيه، وعند حضور أعضاء الدائرة لقاعة المحكمة في الميعاد المحدد لجلسة نظر الدعوى، يتم فتح الحاسوب بمنصة القضاء وعبر شبكة الاتصالات الداخلية المتوافرة بالمحكمة، والتي تربط جميع أقسام المحكمة، ترسل ملف القضية إلى الحاسوب الخاص بالدائرة متضمنة كافة المحررات الإلكترونية المرسلة والمستقبلة بملف الدعوى الإلكتروني؛ مثل صحيفة الدعوي ومرفقاتها والتوكيلات الخاصة بالمحام المعلوماتي، وكل ما يتعلق بالإعلان من حيث ميعاده والكيفية التي تم بها، وتكون قاعة المحكمة مزودة من الداخل بشاشة عرض علوية، فيعرض ملف الدعوى ليتسنى للحضور مطالعتها[٣٨]وتبدأ المحكمة الرقمية بسماع أقوال أطراف الدعوى ابتداءً بالمدعي وانتهاءً بالمدعى عليه، ويتم إثبات الدفوع والطلبات من خلال أن يتحدث الشخص وعن طريق برامج وتطبيقات إلكترونية خاصة، ويقوم كاتب الجلسة بإدخال تلك المعلومات على الحاسوب، على المحرر الإلكتروني للدعوى المعد لذلك، وهو أشبه بمحضر الجلسة، على أن يتم عرض تلك الدفوع والطلبات على شاشة العرض، فيقوم البرنامج بنقل تلك الإشارات الصوتية وترجمتها إلى كلمات تدون على المحرر الإلكتروني، ويظهر على شاشة العرض الموجودة بقاعة المحكمة[٣٩] ويتم تقديم المستندات في الدعوى بشكل إلكتروني على نحو يحقق مبدأ علانية الجلسات وشفوية المرافعة، وإذا ما كانت هناك حاجة إلى عقد الجلسات سرية، فيتم وقف تلك التقنيات، وذلك حسبما نصَّ عليه القانون في هذا الشأن، ويأمر القاضي بجعل الجلسة سرية[٤٠]، وتسهم الوسائل الإلكترونية في تسجيل مرافعات الخصوم إلكترونياً، وحفظها على دعامات إلكترونية، حتى يتمكن القاضي من الاستعانة بها في تسبيب الأحكام والاستعانة بها عند الطعن على الحكم؛ خاصة فيما يتعلق بالأسباب التي تقوم على الإخلال بحق الدفاع[٤١]، ويمتاز التدوين الإلكتروني في أنه يتجاوز عيوب الخط اليدوي على المستندات الورقية وصعوبة قراءتها، ولا سِيما من جانب الكتبة الذين غالباً ما يكون مؤهلهم العلمي متوسطاً.

الفرع الثالث مرحلة صدور الحكم

بعد أن تصبح الدعوى صالحة للفصل فيها، ويكون الخصوم قد أبدوا أوجه دفاعهم وطلباتهم تقرر المحكمة قفل باب المرافعة وحجز الدعوى للحكم، والحكم هو القرار الذي تصدره المحكمة في خصومة بالشكل الذي يحدده القانون للأحكام، سواء في نهايتها أو أثناء سيرها، سواء كان صادراً في موضوع الخصومة أو في مسألة إجرائية[٤٢] وأول ما يمر الحكم القضائي في الدعوى الإلكترونية هي المداولة، والتي تعني اجتماع القضاة بمفردهم دون حضور خصوم أو سماع مرافعة، لإصدار القرار القضائي في الدعوى، ويقصد بالمداولة إذا كان القاضي فرداً، تفكير القاضي في القضية بروية وتكوين الرأي تمهيداً لإصدار الحكم، والمداولة الإلكترونية تتحقق باجتماع القضاة دون وجودهم المادي، وكل منهم معه نسخه من ملف الدعوى على دعامة إلكترونية من خلال صفحات المحكمة الإلكترونية، فالمداولة الإلكترونية تتم بالطريق الإلكتروني باستخدام تقنية المؤتمرات الفيديوية، وتطبيقات الاجتماعات المرئية عبر برامج الوسائط المتعددة التي تدمج بين الصوت والصورة[٤٣] بعد الانتهاء من المداولة والوصول إلى الرأي النهائي الذي يصدر بالأغلبية يتم كتابة الحكم، ثم يقوم كل من القضاة أعضاء الدائرة بالتوقيع على الحكم، وذلك عبر تفعيل التوقيع الإلكتروني على ملف الدعوى[٤٤]، ويقوم قلم كتاب المحكمة الرقمية بإعلان الحكم للخصوم فور صدوره، ويمكن للخصوم الاطلاع عليه بعد إيداعه بمعرفة رئيس الجلسة بملف الدعوى الإلكتروني، بما يضمن الإعلان الشخصي للأحكام، وبذلك يستطيع من صدر ضده الحكم الطعن فيه، دون انتظار نسخ الحكم والتوقيع عليه طوال تلك الفترة[٤٥]أما بخصوص تنفيذ الحكم، فتقوم إدارة التنفيذ بمراجعة الحكم إلكترونياً من خلال الربط الإلكتروني القضائي، وبمجرد الاطلاع على الحكم بالطريق الإلكتروني يستطيع قاضي التنفيذ إصدار القرارات المتعلقة بالتنفيذ، دون التقيد بمواعيد الكتابة والنسخ واستخراج الأوراق الرسمية بالطرق التقليدية[٤٦].

الخاتمة ختاماً لا بُدَّ من إيراد أبرز ما توصلنا إليه من نتائج وتوصيات، وعلى النحو الآتي:

أولاً : النتائج:

١. المحكمة الرقمية تختلف عن المحكمة الإلكترونية، فهذه الأخيرة أول خطوات الانتقال إلى المحكمة الرقمية (الذكية) التي تستغني عن العنصر البشري، وتعوضه باستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي.

٢. تتميز المحكمة الرقمية بمقومات عديدة منها، إلغاء النظام الورقي وإحلال النظام الإلكتروني، وتبسيط إجراءات التقاضي، وكونها تطوير لمرفق القضاء، كما تؤدى إلى تعزيز الراحة الإجرائية للمتقاضين ومحاميهم، وتعمل على ادخار نشاط القضاة، وتؤدى إلى التخلص من مستودعات الجهاز الإداري الضخم.

٣. يتوقف إنشاء المحكمة الإلكترونية على احتياجات بشرية؛ إذ تستطيع الاطلاع بمهامهم القضائية من خلال المعلوماتية الإلكترونية ومن أهمها، قضاة متخصصون في مجال القضاء الإلكتروني، وكذلك ضبط المواقع الإلكترونية على الإنترنت وكتبة المواقع الإلكترونية، وإدارة المواقع والمبرمجين، كما تحتاج إلى محامين معلوماتين؛ فضلاً عن احتياجات تقنية والتي منها، أجهزة حاسوبية داخل المحاكم والربط بينهم.

٤. تتم مراحل إجراءت التقاضي أمام المحكمة الرقمية بالطريق الإلكتروني، فرفع الدعوى والإعلانات وتبادل المذكرات يتم من خلال الوسائل الإلكترونية، إضافة إلى النطق بالحكم والطعن به وتنفيذه.

ثانياً : المقترحات:

في ضوء ما تناولناه في ثنايا هذه الدراسة، وما توصلنا إليه من نتائج، نوصي بما يأتي:

١. السعي نحو تطبيق المحكمة الرقمية وإدخالها إلى المشهد القضائي االعراقي، وهذا يتطلب إصدار تشريع بإنشاء قاعدة بيانات قضائية، وتنظيم الهيكل العملي والإداري والإجرائي للمحكمة الرقمية.

٢. العمل على إجراء دورات تدريبية دورية في مجال القضاء الإلكتروني، لكل العاملين في مرفق القضاء من قضاة ومحاميين وموظفين، لمواكبة أي تطور حاصل في مجال التقنية العلمية من جهة، وتحقيق حماية أكبر للدعاوى الإلكترونية من خطر الاختراق حفاظاً على سرية المعلومات والمعاملات القضائية من جهة أخرى.

قائمة المصادر

أولاً: الكتب القانونية:

١. د. إبراهيم خالد ممدوح، التقاضي الإلكتروني الدعوى الإلكترونية وإجراءاتها أمام المحاكم، ط ١، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠٠٨.

٢. د. أمير فرج يوسف، المحاكم الإلكترونية المعلوماتية والتقاضي الإلكتروني، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، ٢٠١٤.

٣. د. خالد ممدوح ابراهيم، التقاضي الإلكتروني: الدعوى الإلكترونية وإجراءاتها أمام المحاكم، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠٠٨.

٤. القاضي حازم محمد الشرعة، التقاضي الإلكتروني والمحاكم الإلكترونية، دار الثقافة للنشر، عمان – الأردن، ٢٠١٠.

٥. د. سيد أحمد محمود، دور الحاسب الإلكتروني أمام القضاء، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٨.

٦. د. فتحي والي، الوسيط في قانون القضاء المدني، مطبعة جامعة القاهرة، ٢٠٠٩.

٧. محمد حسين منصور، الإثبات التقليدي والإلكتروني، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ٢٠٠٦.

٨. د. محمد عصام الترساوي، تداول الدعوى القضائية أمام المحاكم الإلكترونية، دار النهضة العربية، القاهرة ، ٢٠١٣.

٩. د. نصيف حاسم محمد عباس، التقاضي عن بعد دراسة مقارنة، ط ١، منشورات الحلبي الحقوقية، سوريا، ٢٠١٧.

ثانياً: الرسائل والأطاريح:

١. زيد كمال محمود الكمال، خصوصية التقاضي عبر الوسائل الإلكترونية دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، ٢٠١٨.

٢. مريم شهاب أحمد العكيدي، المحاكم الإدارية وإمكانية انعقاد جلساتها إلكترونيّاً دراسة مقارنة، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الحقوق / جامعة الشرق الأوسط، ٢٠٢٢.

٣. يوسف سيد سيد عوض، خصوصية القضاء عبر الوسائل الإلكترونية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق – جامعة عين شمس، ٢٠١١.

ثالثاً: البحوث والمقالات:

١. د.أسعد فاضل منديل، التقاضي عن بعد، بحث منشور في مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية، مجلد١، العدد٢١، ٢٠١٤.

٢. د. أشرف جودة محمد محمود، المحاكم الإليكترونية في ضوء الواقع الاجرائي المعاصر، بحث منشور في مجلة الشريعة والقانون، العدد الخامس والثلاثون، الجزء الثالث، ٢٠٢٠.

٣. د. سحر عبدالستار إمام، انعكاسات العصر الرقمي على قيم وتقاليد القضاء، بحث منشور في مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، العدد العاشر.

٤. رباب محمود عامر، التقاضي في المحكمة الإلكترونية، بحث منشور في مجلة كلية التربية للبنات للعلوم الإنسانية، العدد ٢٥، السنة ١٣، ٢٠١٩.

٥. زعزوعة نجاة، المحكمة الإلكترونية بين المفهوم والتطبيق، بحث منشور في مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد ٤، العدد ٢، جامعة تلمسان، ٢٠٢١.

٦. عبدالله محمد علي سليمان المرزوقي، التقاضي الإلكتروني (التقاضي الذكي) وإلكترونية التقاضي (القضاء الذكي)، بحث منشور في مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، المجلد ١٨، العدد ٢، ٢٠٢١.

٧. نهى الجلا، المحكمة الإليكترونية، بحث منشور في المجلة المعلوماتية، العدد ٤٧، سوريا.

٨. ناصر بن زيد بن ناصر بن داود، حوسبة التقاضي – المحكمة الإليكترونية، مقال متاح على موقع الدراسات القضائية التخصصي، على الرابط التالي: .www.cojess.com.

٩. د. هادي حسين عبد علي الكعبي، مفهوم التقاضي عن بعد ومستلزماته، بحث منشور في مجلة المحقق المحلي للعلوم القانونية والسياسية العدد الأول، السنة الثامنة، ٢٠١٦.

رابعاً: الدساتير والقوانين والاتفاقيات:

١. قانون المرافعات المدنية العراقي رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩.

٢. قانون الإجراءات المدنية الاماراتي رقم ١١ لسنة ١٩٩٢ المعدل.

٣. قانون تنظيم الاتصالات المصري رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٣.

٤. قانون الاتصالات والمعلوماتية العراقي لسنة ٢٠٠٩.

٥. قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية العراقي رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٢.

٦. قانون الإجراءات الجزائية الأردني رقم ٩٦ لسنة ٢٠١٨ .

References

Books:

- Khalid Mamdouh, I. (2008). Electronic Litigation: Electronic Lawsuit and Procedures in Front of the Courts (1st ed.). Dar Al-Fikr Al-Jamei.
- Youssef, A. F. (2014). Information Technology Courts and Electronic Litigation. Arab Modern Office.
- Khalid Mamdouh, I. (2008). Electronic Litigation: Electronic Lawsuit and Procedures in Front of the Courts. Dar Al-Fikr Al-Jamei.
- Al-Shar'a, H. M. (2010). Electronic Litigation and Electronic Courts. Dar Al-Thaqafa for Publishing.
- Mahmoud, S. A. (2008). The Role of Computers in the Judiciary. Dar Al-Nahda Al-Arabiya.
- Wali, F. (2009). The Mediator in Civil Procedure Law. University of Cairo Press.
- Mansour, M. H. (2006). Traditional and Electronic Evidence. Dar Al-Fikr Al-Jamei.
- Tarsawi, M. A. (2013). The Exchange of Judicial Claims in Electronic Courts. Dar Al-Nahda Al-Arabiya.
- Abbas, N. H. M. (2017). Remote Litigation: A Comparative Study (1st ed.). Aleppo Legal Publications.

Theses and Dissertations:

- Al-Kamal, Z. K. M. (2018). Privacy of Litigation via Electronic Means: A Comparative Study (Master's Thesis). Alexandria University.
- Al-Aqidi, M. S. A. (2022). Administrative Courts and the Possibility of Holding Sessions Electronically: A Comparative Study (Master's Thesis). Middle East University.
- Awad, Y. S. S. (2011). Privacy of Judiciary through Electronic Means (Doctoral Dissertation). Ain Shams University.

Research and Articles:

- Mendil, A. F. (2014). Remote Litigation. Al-Kufa Journal of Legal and Political Sciences, 1(21).
- Mahmoud, A. G. M. (2020). Electronic Courts in Light of Contemporary Procedural Reality. Sharia and Law Journal, 35(3).
- Imam, S. A. S. (Year). Implications of the Digital Age on Judicial Values and Traditions. Legal and Economic Studies Journal, 10.
- Amer, R. M. (2019). Litigation in the Electronic Court. Journal of Girls' College for Humanities Sciences, 25(13).
- Najat, Z. (2021). The Electronic Court between Concept and Application. Journal of Legal and Economic Research, 4(2).
- Al-Marzouki, A. M. A. (2021). Electronic Litigation (Smart Litigation) and Electronic Judiciary (Smart Judiciary). University of Sharjah Journal of Legal Sciences, 18(2).
- Al-Jalla, N. (ND). The Electronic Court. Informatics Journal, Volume number(Issue), Page numbers.
- Nasser bin Zaid bin Nasser bin Dawood. (ND). Computerization of Litigation - The Electronic Court. Article available on the website of the Specialized Judicial Studies, at the following link: www.cojess.com.
- Al-Kaabi, H. H. A. (2016). The Concept of Remote Litigation and Its Requirements. Local Investigator Journal of Legal and Political Sciences, 1(8).

Constitutions, Laws, and Agreements:

- Iraqi Civil Procedures Law No. 83 of 1969.
- UAE Amended Civil Procedures Law No. 11 of 1992.
- Egyptian Communications Regulation Law No. 10 of 2003.
- Iraqi Telecommunications and Information Technology Law for the year 2009.
- Iraqi Electronic Signature and Electronic Transactions Law No. 87 of 2012.
- Jordanian Code of Criminal Procedures Law No. 96 of 2018.

هوامش البحث

(١) محمد حسين منصور، الإثبات التقليدي والإلكتروني، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ٢٠٠٦، ص١٢.

(٢) رباب محمود عامر، التقاضي في المحكمة الإلكترونية، بحث منشور في مجلة كلية التربية للبنات للعلوم الإنسانية، العدد ٢٥، السنة ١٣، ٢٠١٩، ص٣٩٣.

(٣) ومن نافلة القول: أن التقاضي الالكتروني ظهر عند بداية الألفية الثالثة كمصطلح، ويعدُّ آخر ما توصل إليه العقل البشري من إبداع في فقه القانون في ظل التقدم التكنولوجي المعاصر، وتعودُ التجربة الأولى لإيجاد تسوية الخصومات عبر الفضاء الإلكتروني إلى عام ١٩٩٦ عندما قام معهد قانون القضاء وجمعية التحكيم الأمريكية والمركز الوطني لأبحاث المعلوماتية ومركز القانون وقواعد المعلومات، بإدارة برنامج القاضي الافتراضي والإشراف عليه، وكان الهدف الرئيسي منه إعطاء حلول سريعة للمنازعات المتعلقة بشبكة الإنترنيت عن طريق وسيط يتمثل في قاضٍ محايدٍ يكونُ خبيراً في التحكيم والقوانين، التي تحكم أنشطة الإنترنيت أو قانون القضاء الإلكتروني، ويتحقق هذا الهدف بقيام مستخدم شبكة الإنترنيت بإرسال شكواه إلى تلك الهيئة عن طريق البريد الإلكتروني، وبعد ذلك تقوم الهيئة باختيار قاضي محايد ليفصل في النزاع، ويكون قرار القاضي مجرداً عن القيمة القانونية؛ إلا إذا قبلت به الأطراف، وتكون هذه الخدمة مجانية دون مقابل، مريم شهاب أحمد العكيدي، المحاكم الإدارية وإمكانية انعقاد جلساتها إلكترونيّاً دراسة مقارنة، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الحقوق/ جامعة الشرق الأوسط، ٢٠٢٢، ص١٢.

(٤) ويطلق عليها تسمية المحكمة الذكية أو المحكمة الافتراضية، التي تعتمد على التقاضي الذكي؛ حيث تتم فيه جميع إجراءات التقاضي من رفع الدعوى إلى مرحلة الحكم، وحتى تنفيذه بواسطة التطبيقات الذكية الرسمية، التي تستخدم تقنيات الذكاء الاصطناعي عبر الشبكات المتخصصة والآمنة، ويتم من خلالها حفظ الملفات وأرشفتها بالسجلات الإلكترونية الخاصة المعدة لذلك، وإصدار الأحكام والقرارات رقمياً من خلال قاعدة بيانات والتحليل، وصولاً إلى حكم رقمي قابل للتنفيذ تلقائياً وبضوابط محددة، عبدالله محمد علي سليمان المرزوقي، التقاضي الإلكتروني (التقاضي الذكي) وإلكترونية التقاضي (القضاء الذكي)، بحث منشور في مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، المجلد ١٨، العدد ٢، ٢٠٢١، ص٢٤٩.

(٥) نهى الجلا، المحكمة الإليكترونية، بحث منشور في المجلة المعلوماتية، العدد ٤٧، سوريا، ص٥٠.

(٦) د. أسعد فاضل منديل، التقاضي عن بعد، بحث منشور في مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية، مجلد١، العدد٢١، ٢٠١٤، ص٤.

(٧) د. أمير فرج يوسف، المحاكم الإلكترونية المعلوماتية والتقاضي الإلكتروني، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، ٢٠١٤، ص٢٧.

(٨) القاضي حازم محمد الشرعة، التقاضي الإلكتروني والمحاكم الإلكترونية، دار الثقافة للنشر، عمان – الأردن، ٢٠١٠، ص٥٧.

(٩) محمد حسين منصور، مصدر سابق، ص٢٢.

(١٠) وفي الولايات المتحدة الأمريكية يتم رفع الدعوى إلكترونياً عبر موقع إلكتروني خاص تملكه شركة خاصة يقع مركزها الرئيسي في مدينة سانتا بربرا بولاية كاليفورنيا، وقد بدأت في تشغيل هذا الموقع في غضون شهر أيلول عام ١٩٩٩، للمزيد ينظر د. أشرف جودة محمد محمود، المحاكم الإليكترونية في ضوء الواقع الإجرائي المعاصر، بحث منشور في مجلة الشريعة والقانون، العدد الخامس والثلاثون، الجزء الثالث، ٢٠٢٠، ص٣٤.

(١١) د. هادي حسين عبد علي الكعبي، مفهوم التقاضي عن بعد ومستلزماته، مجلة المحقق المحلي للعلوم القانونية والسياسية العدد الأول، السنة الثامنة، ٢٠١٦، ص٣٠٠.

(١٢) د. سيد أحمد محمود، دور الحاسب الإلكتروني أمام القضاء، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٨، ص٣٠.

(١٣) عرَّفَ قانون الاتصالات والمعلوماتية العراقي لسنة ٢٠٠٩ في مادته الثامنة شبكة الاتصالات العامة بأنها: "منظومة اتصالات تتألف من أجهزة ومعدات ووسائط نقل اتصالاتية تقدم خدمة اتصالات عامة إلى المستفيدين كافة"، بينما عرَّفت المادة الحادي عشر من نفس القانون تكنولوجيا المعلومات بأنه: "أي نوع من أنواع أنظمة المعلومات أو التقنيات المادية أو الوسائل أو الأجهزة أو المعدات أو الحاسبات، بمختلف أنواعها اللازمة لإرسال أو استقبال أو استحداث أو معالجة أو تحديث المعلومات".

كما عرَّفَ الاتحاد الدولي الموصلات السلكية واللاسلكية عام ١٩٨١ الاتصالات بصورة عامة بشكل نقل أو بث أو التقاط العلامات، والإشارات والكتابات والصور والأصوات أو التخابر بأي شكل من الأشكال، سواء كان سلكياً أو لاسلكياً أو مرئياً، أو بوساطة أي من الأنظمة المغناطيسية الكهربائية الأخرى، للمزيد ينظر د. أشرف جودة محمد محمود، مصدر سابق، ص٤٥.

(١٤) د. سحر عبدالستار إمام، انعكاسات العصر الرقمي على قيم وتقاليد القضاء، بحث منشور في مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، العدد العاشر، ص٥٣.

(١٥) د. خالد ممدوح ابراهيم، التقاضي الإلكتروني: الدعوى الإلكترونية وإجراءاتها أمام المحاكم، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠٠٨، ص٣٦.

(١٦) ناصر بن زيد بن ناصر بن داود، حوسبة التقاضي – المحكمة الإليكترونية، مقال متاح على موقع الدراسات القضائية التخصصي، على الرابط التالي: .www.cojess.com.

(١٧) القاضي حازم محمد الشرعة، مصدر سابق، ص٦٤.

(١٨) د. أشرف جودة محمد محمود، مصدر سابق، ص٥٣.

(١٩) نهى الجلا، مصدر سابق، ص٥٢ وما بعدها.

(٢٠) فمن القوانين التي تساعد في تسهيل عمل المحاكم الرقمية، قانون تنظيم الاتصالات المصري رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٣، وكذلك قانون الاتصالات والمعلوماتية العراقي لسنة ٢٠٠٩.

(٢١) فعلى سبيل المثال في دولة الإمارات العربية، فقد تم بقانون اتحادي رقم ١٠ لسنة ٢٠١٧ تعديل بعض أحكام قانون الإجراءات المدنية الصادر على القانون الاتحادي رقم ١١ لسنة ١٩٩٢، إضافة باب سادس جديد بعنوان "استخدام تقنية الاتصال عن بعد في الإجراءات المدنية".

(٢٢) بينما في المملكة الأردنية تم إصدار نظام استخدام وسائل التقنية الحديثة في الإجراءات الجزائية رقم ٩٦ لسنة ٢٠١٨، لتمكين المحكمة والمدعي العام من استخدام وسائل التقنية الحديثة في إجراءات التحقيق والمحاكمة بما في ذلك محاكمة السجناء عن بعد، من مركز الإصلاح والتأهيل المودع به، ويتيح النظام المجال للمحكمة والمدعي العام للاستماع لشهادات الشهود المقيمين في مناطق بعيدة تخرج عن اختصاص المحكمة المعنية ما يجنبهم مشقة الانتقال.

(٢٣) زعزوعة نجاة، المحكمة الإلكترونية بين المفهوم والتطبيق، بحث منشور في مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد ٤، العدد ٢، جامعة تلمسان، ٢٠٢١، ص١٠١.

(٢٤) د. أسعد فاضل منديل، مصدر سابق، ص٦.

(٢٥) القاضي حازم محمد الشرعة، مصدر سابق، ص٦٠.

(٢٦) د. إبراهيم خالد ممدوح، التقاضي الإلكتروني الدعوى الإلكترونية وإجراءاتها أمام المحاكم، ط ١، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ص٨٣.

(٢٧) زعزوعة نجاة، مصدر سابق، ص ١٠١.

(٢٨) د. نصيف حاسم محمد عباس، التقاضي عن بعد دراسة مقارنة، ط ١، منشورات الحلبي الحقوقية ، سوريا، ٢٠١٧، ص١٣٢.

(٢٩) مريم شهاب أحمد العكيدي، مصدر سابق، ص٤٢.

(٣٠) د. أشرف جودة محمد محمود، مصدر سابق، ص١٨٣.

(٣١) المادة (١/٤٤) من قانون المرافعات العراقي رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩ المعدل.

(٣٢) ينظر نص المادة (٤٦) من ذات القانون.

(٣٣) زيد كمال محمود الكمال، خصوصية التقاضي عبر الوسائل الإلكترونية دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، ٢٠١٨، ص ٨٥.

(٣٤) مريم شهاب أحمد العكيدي، مصدر سابق، ص٨١.

( ) المادة (١/٤٩) من قانون المرافعات المدنية العراقي رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩.35

(٣٦) المادة الثانية من قانون المرافعات المدنية العراقي رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩.

(٣٧) وقد أجاز نظام استعمال الوسائل الإلكترونية في الإجراءات القضائية المدنية الأردني رقم ٩٥ لسنة ٢٠١٨ في المادة الرابعة منه تسجيل الدعاوى القضائية والطلبات ودفع الرسوم عنها، وإجراء تبليغها وتبادل اللوائح والمذكرات وسائر الأوراق فيها، وإجراء المخاطبات بالوسائل الإلكترونية بإتباع الخطوات ١- يتم إيداع لائحة الدعوى ومرفقاتها كاملة بالوسائل الإلكترونية. ٢- تقوم المحكمة بإشعار صاحب الدعوى بقبول تسجيلها.

٣- بعد تبليغ الطرف الآخر لائحة الدعوى ومرفقاتها يجوز أن يتم تبادل اللوائح بين أطراف الدعوى باستخدام الوسائل الإلكترونية.

٤- يكلف أطراف الدعوى بتقديم أصل ما تم إيداعه من أوراق بمقتضى هذه الفقرة عبر الوسائل الإلكترونية إلى المحكمة عند أول جلسة، تلي الإجراء الذي تم بالوسائل الإلكترونية تحت طائلة بطلان هذا الإجراء

(٣٨) د. محمد عصام الترساوي، تداول الدعوى القضائية أمام المحاكم الإلكترونية، دار النهضة العربية، القاهرة ، ٢٠١٣، ص٩٢.

(٣٩) د. أشرف جودة محمد محمود، مصدر سابق، ص١١٢.

(٤٠) تنص المادة (٦١) من قانون المرافعات المدنية العراقي رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩ المعدل على أنه: "١- تكون المرافعة علنية؛ إلا إذا رأت المحكمة من تلقاء نفسها أو بناء على طلب أحد الخصوم إجراءها سراً ...".

(٤١) يوسف سيد سيد عوض، خصوصية القضاء عبر الوسائل الإلكترونية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق – جامعة عين شمس، ٢٠١١، ص٢٩٧.

(٤٢) د. فتحي والي، الوسيط في قانون القضاء المدني، مطبعة جامعة القاهرة، ٢٠٠٩، ص ١٤٥.

(٤٣) ويجب أن تتوافر في المداولة الإلكترونية الشروط التي يتطلبها القانون في المداولة وأهمها:

١- أن تتم بعد إقفال باب المرافعة وقبل النطق بالحكم. ٢- أن تتم المداولة بين القضاة الذين سمعوا المرافعة من الخصوم؛ إذ لا يجوز أن يشترك في المداولة غير القضاة الذين سمعوا المرافعة . ٣- أن تتم المداولة في نطاق السرية، للمزيد ينظر د. محمد عصام الترساوي، مصدر سابق، ص٩٥.

(٤٤) عملاً بأحكام المادة ١٦١ من قانون المرافعات العراقي يتعين أن يكون الحكم مكتوباً، ويجب أن تودع مسودة الحكم المشتملة على أسبابه، وتكون موقعة من الرئيس والقضاة عند النطق بالحكم؛ إلا أن اعتراف المشرع العراقي بالكتابة، والتوقيع الإلكتروني تتيح الاستعانة بكتابة الأحكام وتوقيعها من القضاة إلكترونياً على جهاز الكمبيوتر مباشرة، ويتم التوقيع عليها إلكترونياً من خلال التوقيع الإلكتروني المعتمد من القاضي، ويحل ذلك محل الكتابة والتوقيع التقليديين، كما أن التقدم العلمي الحاصل يفرض على المشرع العراقي الانتقال إلى واقع جديد يتفق مع المعطيات التي يفرضها هذا التقدم من قوانين وآليات يتعامل معها، وانسجاماً مع هذا التطور ومواكبة التطورات القانونية أصدر المشرع العراقي قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٢، والذي تضمن ثلاثة فصول، ويتكون من ٢٩ مادة.

(٤٥) القاضي حازم محمد الشرعة، مصدر سابق، ص٧٣.

(٤٦) زيد كمال محمود الكمال، مصدر سابق، ص١١٢.